ثروب الشحم وإذابتهم لها حتى يكون ودكا متوهمين أنها إذا خرجت عن أن يلزمها اسم الأصل خرجت عن أن يلزمها حكم الأصل تقول فكما لم يكن فعل اليهود مزيلا لحرمتها كذلك فعل سمرة في تحليل الخمر لا يكون مبيحا لبيعها فهذا موضع المضاهاة لفعل اليهود واﷲ أعلم .

وقال أبو سليمان في حديث عمر أن جرير بن عبداﷲ قدم عليه فسأله عن سعد بن أبي وقاص فأثنى عليه خيرا قال فأخبرني عن الناس .

قال هم كسهام الجعبة منها القائم الرائش ومنها العصل الطائش وابن أبي وقاص يغمز عصلها ويقيم ميلها واﷲ أعلم بالسرائر يرويه محمد بن إسحاق الثقفي أخبرنا إسماعيل بن أبي الحارث أخبرنا أبو النضر هاشم بن القاسم عن مبارك بن سعيد عن عبداﷲ بن يزيد عن من حدثه عن جرير بن عبداﷲ .

القائم الرائش هوالمستقيم ذو الريش .

يقال رشت السهم أريشه وسهم مريش وارتاش الرجل وتريش إذا حسنت حاله فصار كالسهم المريش والعصل من السهام المعوج .

قال لبيد فرميت القوم رشقا صائبا ليس بالعصل ولا بالمفتعل والعصل الالتواء .

ومنه قيل للأمعاء الأعصال والطائش الزال عن